



Distr.
GENERAL

A/45/526/Add.1
28 September 1990
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

OCT 12 1990

الدورة الخامسة والأربعون
البند ٣٦ من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الاجتماع التنسيقي بين مراكز التنسيق التابعة للوكالات
الرائدة في منظمة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر
الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة

أولا - مقدمة

١ - أوصت الجمعية العامة ، في قرارها ٨/٤٤ المؤرخ في ١٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، بأن يتم تنظيم اجتماع بين مراكز التنسيق التابعة للوكالات الرائدة في منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة خلال عام ١٩٩٠ ، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المعتمدة في الاجتماع التنسقي الذي عقد بين المنظمتين في أيلول / سبتمبر ١٩٨٩ .

ثانيا - المسائل التنظيمية

٢ - عُقد الاجتماع في فيينا في الفترة من ١٢ إلى ١٤ أيلول / سبتمبر ١٩٩٠ . وكان البندان الرئيسيان في جدول الأعمال (أ) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المعتمدة في الاجتماع التنسقي لعام ١٩٨٩ (انظر A/44/424/Add.1 ، القرع جيم) ؛ و (ب) النظر في الاقتراحات الرامية إلى تعزيز التعاون في المجالات السبعة ذات الأولوية ، وهي ، الأمن الغذائي والزراعة ، وتطوير العلم والتكنولوجيا ، وآليات الاستثمار والمشاريع المشتركة ، والتعليم ومحو الأمية ، وتقديم المساعدة إلى اللاجئين ، والتعاون التقني فيما بين البلدان الإسلامية ، وتنمية التجارة .

٣ - وكان معروضا على الاجتماع ورقات غرفة اجتماع تحتوي على خلاصة للمعلومات والاقتراحات التي أعدتها الوكالات المشاركة .

٤ - وقد اشترك في الاجتماع ممثلون للإدارات والوكالات المتخصصة التالية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة : إدارة الشؤون السياسية الخاصة والتعاون الإقليمي وإنهاء الاستعمار والوصاية في الأمانة العامة ؛ ومركز تسيير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية التابع للأمانة العامة ؛ ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (اللونكتاد) ؛ ومكتب موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛ ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) .

٥- واشترك في الاجتماع ممثلو الإدارات والمؤسسات المتخصصة التالية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي : إدارة الشؤون الاقتصادية وصندوق التضامن الإسلامي التابع للإمامة العامة للمؤتمر ، والمؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ، ومركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية ، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة .

٦- وقد رحب الأمين العام المساعد لمنظمة المؤتمر الإسلامي في بيانه الافتتاحي بالتعاون المثمر الذي قدمته منظمة الأمم المتحدة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمؤسسات المتخصصة التابعة لها . وأكَّد على الأهمية التي يعلقها الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي على العلاقة التعاونية بين المنظمتين .

ثالثا - الاستنتاجات والتوصيات

٧- أجرى الاجتماع استعراضاً نقدياً للتقدم في مجال التعاون كما أجرى تقييمـاً لمراكز التنسيق التابعة للموكلات الرائدة فيما يتعلق بتنفيذ خطة عمل عام ١٩٨٩ . وافق الاجتماع على الاستنتاجات والتوصيات التالية بغرض تعزيز التعاون .

الفـ - الأمن الغذائي والزراعة

٨- مستعد منظمة الأغذية والزراعة ، بالتعاون الوشيق مع مركز أنقرة (مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية) ، تقريراً عن حالة الأمن الغذائي في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي يقدم إلى المؤتمر الوزاري المسبق لمنظمة المؤتمر الإسلامي المعنى بالأمن الغذائي والتنمية الزراعية كما مشاركته في ندوة الأمن الغذائي المزمع عقدها في داكار قبل انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي السادس .

٩- ستواصل منظمة الأغذية والزراعة تعاونها مع مركز أنقرة في ميدان التدريب في مجال تحليل المشاريع الزراعية والتحليل القطاعي ، وستقوم ، بالاشتراك مع المركز ، بتنظيم وإدارة حلقات العمل الفاثمتين على أساس الحاسبة الالكترونية بشأن التنمية الزراعية خلال عام ١٩٩١ .

١٠- مستندر منظمة الأغذية والزراعة في الاشتراك في مشروع مركز أنقرة المتعلق ببرنامج التدريب المتوسط الأجل ، وفي تحديد مراكز التنسيق ، وشبكة مراكز البحوث

والتدريب في مجال التنمية الزراعية وذلك بدعم من البنك الإسلامي للتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

١١ - وستنظر منظمة الأغذية والزراعة في توفير المساعدة المالية والتقنية للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي لم تستكمل بعد دراساتها في مجال التنمية الزراعية على النحو المطلوب في قرار الاجتماع الأول لوزراء الزراعة في منظمة المؤتمر الإسلامي . ومن المحتمل أن تساعد منظمة الأغذية والزراعة أيضاً في عقد اجتماع للخبراء الاستشاريين من أجل وضع اللمسات الأخيرة للدراسات التي أنجزتها فعلاً البلدان الأعضاء ، ومنظمة الأغذية والزراعة وسائر الوكالات ذات الصلة بالامم المتحدة ، والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ومركز أنقرة .

١٢ - وستقدم منظمة الأغذية والزراعة المساعدة إلى منظمة المؤتمر الإسلامي في إعداد آلية لإنشاء احتياطي للأمن الغذائي ، على النحو المطلوب في قرار الاجتماع الثالث لوزراء الزراعة في منظمة المؤتمر الإسلامي .

١٣ - وستقدم منظمة الأغذية والزراعة بيانات عن التجارة في مجال الزراعة إلى المركز الإسلامي لتنمية التجارة .

١٤ - وقد اقترح المركز الإسلامي لتنمية التجارة بأن تساعد منظمة الأغذية والزراعة في تنظيم حلقة عمل مشتركة بشأن تعزيز التدفقات التجارية لمنتجات زراعية محددة فيما بين البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

١٥ - واقتراح المركز الإسلامي لتنمية التجارة بأن يتم الاضطلاع بدراسات مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة المؤتمر الإسلامي بشأن التقسيم إلى فئات حسب المناطق ، كاتحاد المغرب العربي ومجلس التعاون لدول الخليج العربية ، في مجال التجارة الزراعية .

باء - تطوير العلم والتكنولوجيا

١٦ - وكان مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية مهتماً بصورة خاصة في الاشتراك في برنامج سياسة العلم والتكنولوجيا التابع للمؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية الذي يُتوقع أن تكون له أبعاد مشتركة مع خطط المركز

الجارية للحوار بين أمناء الرهان ، وقد دُعيت المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية إلى القيام مع المركز بانتقاء بلد عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي للمشاركة في البرنامج الجاري ، بالإضافة إلى البلدان الـ 11 المشتركة أصلًا .

١٧ - واقتراح المركز أيضًا أن تشارك المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية في خطة تبادل موظفيها لتحسين التعاون والإسهام في كافة كليات المؤسستين .

١٨ - ودُعيت المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية إلى استعراض وتقييم الورقة التي أعدتها المركز بعنوان "تقييم التكنولوجيا السليمة بيئيًا" وإلى المساعدة في تعزيز مشاركة البنك الإسلامي للتنمية في حلقات العمل ذات الملة المعنية بالتمويل الخالق للتنمية السليمة بيئيًا .

١٩ - وقد تم تحديد المشاريع الثلاثة التالية بوصفها مشاريع ذات أولوية للتنفيذ والتقييم المشتركين بين اليونسكو والمؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية :

(أ) تقييم إمكانيات العلم والتكنولوجيا في السنغال ، الذي طلبته وزارة التربية الوطنية في السنغال ؛

(ب) الخطة الخامسة لتدريب الموظفين من أجل تعزيز العلم الإسلامي في مختلف فروع المعرفة ، التي طلبتها جامعة عثمان دان فوديو في سوكوتو ، بنينجيريا ؛

(ج) البرنامج التدريسي السنوي المقدم لحاملي الدكتوراه من المعلمين في التخصصات المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا ، الذي طلبته جامعة أحمدو بيللو في زاريا ، بنينجيريا .

٢٠ - وقد اتفقت المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على إجراء يتالف من خطوتين ينفذ على النحو التالي :

(أ) تقدم المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية إلى اليونسكو ثلاثة تقارير إفرادية تحدد الإسهامات المنتظرة من اليونسكو ، ومن الشريك الوطني لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ومن المؤسسة ؛

- (ب) يلزم إجراء بحث مشترك عن الأموال الخارجة عن الميزانية ليتتسنى دراسة تقارير الخبراء الاستشاريين عن المشاريع الثلاثة وإعداد تلك المشاريع كي تقوم المؤسسة واليونسكو بموردة مشتركة بتنفيذها وتقديرها .
- ٢١ - كذلك متجرى الإدارات العلمية في اليونسكو دراسة للمشاريع الأخرى التي تقدمها المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية بشأن تدريب الخبراء في مجال العلم والتكنولوجيا ، ومجال تنسيق العلم والتكنولوجيا .
- ٢٢ - وقد جددت المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية طلبها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل التعاون في مجال الاشتراك في رعاية خطتها لتدريب الخبراء .
- ٢٣ - واتفقت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والمؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية على استكشاف السبل التالية للتوصل إلى تعاون أوسع :
- (أ) سوف تكتب المؤسسة الإسلامية إلى اليونيدو كتاباً تطلب فيه اتفاقاً بشأن إقامة علاقة تعاون ،
- (ب) سيلتلق أحد موظفي المؤسسة الإسلامية خلال عام ١٩٩١ تدريباً لمدة أسبوع تعدد اليونيدو في ميدان الإمكانيات فيما يتعلق بالطاقة ،
- (ج) ستدرس المؤسسة الإسلامية واليونيدو برنامج وميزانية حلقة دراسية تعقد في جدة بشأن التنظيم الصناعي وذلك من أجل التمويل المناسب وتحديد المساهمات ،
- (د) ستدرس اليونيدو مشاركتها المحتملة في الحلقات الدراسية الإقليمية بشأن البحوث الصناعية ، وذلك بدعوة من المؤسسة الإسلامية .
- ٢٤ - واستعرضت المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية مقترنات لها أهمية مشتركة بشأن الجوانب البيئية للتصنيع ، واستراتيجيات التكنولوجيات المتقدمة ، وتسخير البحوث الصناعية لاغراظ التنمية . واتفقت الهيئتان على ما يلي :

- (١) ستتوفر اليونيدو تعليقات على المشاريع المحددة التي ترغب في الاشتراك فيها ؛
- (ب) ستتبادل اليونيدو والمؤسسة الإسلامية المعلومات بشأن تطور برامج كل منها المتعلقة بسياسة العلم والتكنولوجيا ؛
- (ج) فيما يتعلق بمصرف بيانات المعلومات الصناعية التابع لليونيدو ، سوف تقدم المؤسسة الإسلامية آرائها بشأن التعاون المحتمل ؛
- (د) فيما يتعلق بدراسة الإمكانية بشأن استخدام الطاقة الشمسية في بلدان السهل ، ستتخد المؤسسة الإسلامية واليونيدو الخطوات المناسبة لإعادة تشغيل اقتراح المؤسسة ، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية .
- ٣٥ - وقد دعت المؤسسة الإسلامية للعلم والتكنولوجيا والتنمية منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) إلى توفير مدخلات كبيرة لخطتها الخامسة بإقامة حلقة دراسية إقليمية بشأن البحوث الصناعية بهدف ربط البحث والتنمية بالصناعة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي .
- ٣٦ - واتفقت اليونيدو والمؤسسة الإسلامية على تكثيف تعاونهما في مجال نقل التكنولوجيا في ميدان الطاقة المتتجدة وتنمية اليد العاملة من خلال تبادل الخبراء .
- ٣٧ - واتفقت المؤسسة الإسلامية واليونيدو على متابعة تعزيز المشروع بشأن التكنولوجيا الحيوية البحرية في البحر الأبيض المتوسط الذي خططت له اليونيدو ، بالتعاون مع الشبكة المشتركة بين البلدان الإسلامية المعنية بالأوقیانوسغرافياً ، وتعزيز مشاريع المؤسسة بشأن الموارد الشمسية بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية .
- جيم - آليات الاستثمار والمشاريع المشتركة
- ٣٨ - أحاط الاجتماع علماً باستمرار وتعزيز التعاون بين اليونيدو ومؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي في المجالات المحددة التالية :

(ا) إتاحة مشاريع الاستثمار التي يملك البنك الإسلامي للتنمية فيها أسمها ، من خلال ترتيبات الصناديق الاستثمارية ، وتقديم المساعدة التقنية و/أو تعزيز الاستثمار ؛

(ب) تعزيز قدرات مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي كمركز أنقرة (مركز البحث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية) في التعرف على مشاريع الاستثمار الصناعي المشتركة فيما بين البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتشجيعها . وسيكون من بين الأدالib المتتبعة عقد اجتماع شأن لتعزيز المشاريع المشتركة بين البلدان الإسلامية سيعقد في كراتشي في عام ١٩٩١ بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واتحاد غرف التجارة والصناعات الباكستانية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع .

(ج) نقل التكنولوجيا ؛

(د) تعزيز القدرات الوطنية للتعرف على مشاريع الاستثمار وصياغتها وتحليلها بامتداد نظام اليوتيدو الإعلامي لفرز مجلات المشاريع وتقديرها المسبق .

٢٩ - وستقدم اليوتيدو المساعدة إلى مركز أنقرة في إعداد المشاريع المشتركة وشركات الاستثمار المشتركة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي .

٣٠ - واتفقت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمركز الإسلامي للتنمية التجارة على تبادل المعلومات والمنشورات ، لا سيما بشأن التجارة والمنتجات الصناعية ، واتفقا على وضع صيغة نهائية لمشروع اتفاق التعاون قيد النظر .

دال - التعليم ومحو الأمية

٣١ - أحاط الاجتماع علمًا مع الارتياح بتكتيف التعاون بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة خلال السنة الماضية . فقد اشتركت المنظمتان في الأنشطة التالية وتعززان توسيع تعاونهما فيما :

(١) موافقة مشروع تدوين اللغات الوطنية بالحروف العربية بالنسبة للبلدان غرب افريقيا وشرق افريقيا ، بالتعاون مع البنك الاسلامي للتنمية ، في سياق الجهود المبذولة لتعزيز استعمال اللغة العربية في حملات محو الامية وفي التعليم على المستوى الابتدائي ؛

(ب) اجراء مشاورات بشأن انماط الهياكل شبه المدرسية (مدارس تحفيظ القرآن الكريم ، والمساجد ، وما إلى ذلك) في اجتماع سيعقد في تشرين الاول / اكتوبر ١٩٩٠ ؛

(ج) قيام كل المنظمتين بتنظيم اجتماع اقليمي بشأن المرافق المدرسية لاطفال المهاجرين ؛

(د) توفير المساعدة التقنية للبلدان الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي لمساعدتها في اجراء التجارب بشأن عمل المفهوف المتعدد المستويات والتكييف معها ونشر الدليل المنهجي بشأنها ؛

(هـ) فيما يتصل بالفترتين الفرعيتين (أ) و (د) أعلاه ، تجريب النسخة العربية من الدليل المنهجي بشأن التنظيم الاداري والتعليمي للمدارس الابتدائية في حلقة عمل ستعقد في عمان في شباط / فبراير ١٩٩١ ، وتوفير المساعدة التقنية للدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي في تعديل الدليل ونشره ؛

(و) اتخاذ اجراء لتخفيض حالات الرسوب المدرسي في ضوء الاستنتاجات التي يتم التوصل إليها في مؤتمر سيعقد في سنترا ، بالبرتغال ، في أيار / مايو ١٩٩١ ؛

(ز) اتخاذ اجراء مشترك في مجال تدريب المعلمين على التعليم الابتدائي ومحو الامية وتدريب العاملين في مجال تعليم الكبار ، وذلك من خلال ما يلي :

١١ التنظيم المشترك لحلقات العمل الاقليمية ودون الاقليمية ؛

١٢ تبادل الاختصاصيين والمعلومات والخبرة ؛

١٣ الجولات الدراسية ، وما إلى ذلك ؛

٢٢ - واتفق الاجتماع على أن الأطراف والآليات الجديدة المنشأة بموجب برامجه العمل (اعلان المؤتمر العالمي المعنى بالتعليم للجميع ، وخطة العمل لمحو الأمية ، والبرنامجه الاسلامي الشامل ، وما إلى ذلك) توفر مجالاً جديداً للعمل والتعاون بين المنظمتين في المجالات التالية :

(أ) حفز شعور الرأي العام وتعبئة الموارد المتاحة ؛

(ب) البحث وتبادل المعلومات والخبرة ؛

(ج) تدريب الموظفين ؛

(د) وضع شكل التعليم في مرحلة ما بعد محو الأمية ، والتعليم الدائم ، والتعليم من يُعد .

٢٣ - سوف تحدد المشاريع التفصيلية في الدورة المقبلة للجنة المشتركة بين اليوتسكو والمنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة .

٢٤ - وقد اتفقت اليوتسكو والمنظمة الاسلامية على توجيهه نداء إلى الوكالات المتخصصة المعنية التابعة للمنظماتين وإلى المؤسسات المالية بأن تدعم جهودهما المشتركة في مكافحة الأمية وتعزيز التعليم الأساسي .

٢٥ - ولاحظ الاجتماع أن المنظمتين سوف تعداد العدة وتقومان بصورة مشتركة ، بدعم من مؤسسات ومنظمات أخرى تابعة لمنظمة المؤتمر الاسلامي ومنظمة الامم المتحدة ، بتنفيذ وتقدير المشاريع دون الإقليمية والإقليمية وأنهما سوف تتخذان الخطوات لاجتذاب المصادر اللازمة للتمويل الخارج عن الميزانية .

٢٦ - وسوف يتم متابعة وتطوير التعاون المثمر الذي نشأ بين اليوتسكو ومركز البحوث المعنى بالتاريخ الاسلامي والفن الاسلامي والثقافة الاسلامية في مختلف مجالات التاريخ الاسلامي والفن والثقافة الاسلاميين ، وسيجري تطوير ذلك في سياق السنة الدولية لمحو الأمية والعقد العالمي للتنمية الثقافية .

هاء - تقديم المساعدة إلى اللاجئين

- ٢٧ - لاحظ الاجتماع مع الارتياح التطور في حصول تعاون واسع النطاق بين منظمة المؤتمر الاسلامي ومكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في مجال تقديم المساعدة لللاجئين والدور الذي يؤديه مكتب المفوض السامي في توفير الحماية الدولية لللاجئين وتقديم المساعدة لهم ، لا سيما المساعدة المقدمة من منظمة المؤتمر الاسلامي وبعذر بلدانه الاعضاء إلى عدد كبير من اللاجئين في منطقة منظمة المؤتمر الاسلامي .
- ٢٨ - كما احاط الاجتماع علما بعلاقة العمل المنتجة بين المنظمتين من حيث تبادل المعلومات بشأن جميع المسائل المتعلقة بحالات اللاجئين التي لها علاقة ببلدان منظمة المؤتمر الاسلامي بغية ضمان تحقيق تعاون وثيق واستجابة سريعة لاحتياجات اللاجئين في تلك البلدان .
- ٢٩ - وأحاط الاجتماع علما أيضا باستعداد المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة ومكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لإبرام اتفاق تعاون في ميدان توفير المساعدة التعليمية ، وفرض التنسيق ، وتوزيع المنهج الدراسية على الطلاب اللاجئين ، مما سيعزز التعاون القائم بين المنظمتين .
- ٤٠ - وشجع الاجتماع مكتب المفوض السامي على موافلة اتصالاته مع البنك الاسلامي للتنمية بغية ابرام اتفاق تعاون في ميدان توفير المساعدة إلى اللاجئين .
- ٤١ - وأحاط الاجتماع علما مع التقدير بالمساعدة الواجبة التي يقدمها إلى اللاجئين برنامج الغذية العالمي ودعت البرنامج إلى موافلة وتعزيز هذه المعونة . ولاحظ الاجتماع أخيرا علاقه العمل بين مكتب المفوض السامي ومنظمة المؤتمر الاسلامي والمؤسسات المرتبطة بها ومؤسساتها الفرعية في ميدان توفير المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين .

وأو - التعاون التقني فيما بين البلدان الاسلامية

- ٤٢ - وتم التأكيد من جديد على أن السياسات والبرامج المصممة لدعم وتعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ينطبق الى حد بعيد أيضا على التعاون التقني فيما بين البلدان الاسلامية ، نظرا لأن جميع البلدان الاسلامية هي بلدان

نامية . اما الخطوات التي مستخدمة لتحسين التعاون التقني فيما بين البلدان الاسلامية فستشتمل على ما يلي :

(ا) يتبعي ان يستكشف التعاون التقني فيما بين البلدان الاسلامية بصورة نشطة في كل حالة بحيث يكون ذلك اسلوبا لتنفيذ المشاريع او اجزاء من المشاريع ؛

(ب) وحتى في المشاريع التي تنفذ على الطريقة التقليدية ، يتبعي الاستفادة من القدرات المؤسسية المتاحة في البلدان الاسلامية إلى الحد الاقصى الممكن ؛

(ج) يتبعي ان تشارك الوكالات المتخصصة اشتراكا نشطا ، لاسيما في مرحلة وضع المشاريع ، كي تساعد البلدان الاسلامية في عمليات برمجة التعاون التقني فيما بين البلدان الاسلامية ؛

(د) يتبعي امتصاص هذه الاتسحة ، قدر الامكان ، في رقم التخطيط الارشادي للبلد او في المشاريع المملولة فعلا ؛

(هـ) لوحظ التحسن والامرکزية في قاعدة بيانات الجنوب في نظام الاحالة إلى مصادر المعلومات ، كما لوحظ أن هذه الامرکزية تتضمن نشر قاعدة البيانات إلى عدة بلدان اسلامية . ويتبعي لتلك البلدان أن تقدم مساعدة نشطة لتعزيز قاعدة بيانات الجنوب بتوفير المعلومات ذات الصلة عن مؤسساتها واستكمال تلك المعلومات حيث يكون ذلك لازما . وقد قام مركز أنقرة من قبل بتوفير البيانات لهذا الغرض ؛

(و) ولوحظ المساعدة المقدمة إلى التعاون التقني فيما بين البلدان الاسلامية من الوحدة الخاصة التابعة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي من خلال مركز أنقرة وبطرق أخرى . ووعدت الوحدة الخاصة بأن تواصل هذه المساعدة وتكتيفها . كما لوحظ بصورة خاصة ، أن عدة عمليات برمجة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية خططت في بلدان اسلامية وفي بلدان أخرى حيث يكون للبلدان الاسلامية مشاركة ، مع مساعدة موضوعية ومالية مقدمة من الوحدة الخاصة ؛

(ز) واستعرضت الوحدة الخاصة ومركز أنقرة قوائم مراكز التنسيق في مختلف البلدان الإسلامية من أجل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، واتفق مركز أنقرة والبنك الاسلامي للتنمية على التعاون في تنسيق آليات مراكز التنسيق والنهج

التي تتصل بالبرامج المتعلقة بالتعاون التقني فيما بين البلدان الإسلامية . كما عرضت الوحدة الخاصة بأن تساعد في تعزيز آليات مراكز التنسيق الوطنية كي تكون في وضع يمكّنها من مواصلة توفير المعلومات عن قدرات وحاجات كل منها ؛

(ج) وساد شعور بأن نظام المعلومات عن التعاون التقني الذي وضعه مركز أنقرة يمكن أن تستفيد منه الوحدات الخاصة في تعزيز التعاون التقني ؛

(ط) واتفقت الوحدة الخاصة مع مركز أنقرة على التعاون في توفير المساعدة إلى بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي في برمجة المساعدة التقنية فيما بين البلدان الإسلامية في قطاع الأمن الغذائي ؛

(ي) وساد شعور بأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يستطيع أن يشارك مشاركة مفيدة في الاجتماع المقبل بشأن تنمية الموارد البشرية التي سيعقد في داكار في أوائل عام ١٩٩١ .

رأي - تنمية التجارة

- لاحظ الاجتماع مع الارتياح مركز التعاون في مجال التجارة وتبادل المعلومات وأوصى بمواصلة تعزيز هذا التعاون على النحو التالي :

(أ) يستطيع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) أن يساعد في البدء ببرنامج لتحرير التجارة في منظمة المؤتمر الإسلامي بموجب "الاتفاق الإطاري بشأن نظم التجارة التفضيلية فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي" المقترن . ووافق المركز الإسلامي لتنمية التجارة والأونكتاد على مواصلة الاتصالات غير الرسمية القائمة وتنظيم حلقات دراسية بمشاركة البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ؛

(ب) في ضوء النجاح والنتائج التي تمّ خصت عن الحلقة الدراسية التي نظمها اتحاد المغرب العربي بالاشتراك مع المركز الإسلامي لتنمية التجارة والأونكتاد في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ في الدار البيضاء ، تم الاتفاق على عقد حلقة دراسية مواصلة لصالح بلدان غرب إفريقيا المهمة بالموضوع كي تحسن تجارتها وتعاونها الاقتصادي . وسيكون للحلقة الدراسية المقترنة هدف زيادة الاتصالات التجارية إلى الحد

الاقصى ، وزيادة الروابط وال فرص التجارية ، والتعرف على مزيد من إمكانيات التعاون الملموسة ، لاسيما من خلال مشاركة القطاع الخاص . ولدى التحضير للحلقة الدراسية سيقوم المركز الاسلامي لتنمية التجارة بإجراء اتصالات مناسبة مع المنظمات دون الأقلية ذات الصلة .

(ج) و تستطيع امانة المركز الاسلامي لتنمية التجارة والبلدان الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي أن تستفيد من خبرة امانة الاونكتاد في مجال تنمية الموارد البشرية . وقد اقترح المركز الاسلامي لتنمية التجارة ارسال موظفين إلى امانة الاونكتاد من أجل برامج تدريبية قصيرة الاجل في مجالات محددة يتم الاتفاق عليها بصورة متبدلة . وكذلك يستطيع الاونكتاد والمركز الاسلامي لتنمية التجارة أن يتعاونا في توفير التدريب بشأن المسائل الاقتصادية والتجارية لموظفي حكومات البلدان الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي المهمة بذلك . أما طرائق مثل هذا التعاون فلا بد أن يتم التوصل إليها بعناية ؛

(د) وفي مجال تبادل المعلومات ، وافق الطرفان على تعزيز قواعد البيانات وبرامج البحث العائدة لكل منها من خلال التبادل المنظم للمعلومات والمنشورات والأعمال البحثية .

٤٤ - وينتفي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والغرفة الاسلامية للتجارة والصناعات وتبادل السلع ، بكراتشي ، أن يتعاونا للمساعدة على ايجاد ابعاد جديدة وتحسينات جديدة في عمل الغرف التجارية والصناعية الوطنية . وفي هذا الصدد ، ينتفي الاتفاق بصورة متبدلة على برنامج لإمكانية بين الغرفة الاسلامية للتجارة والصناعات وتبادل السلع وأمانة الاونكتاد .

حاء - استنتاجات و توصيات أخرى

٤٥ - في ضوء القرار الذي اتخذ في اجتماع التنسيق لعام ١٩٨٩ بشأن تنمية الموارد البشرية ، أوصى الاجتماع عقد اجتماع قطاعي بشأن التدريب والتعليم الاساسي في داكار في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . وقد وافق عدد من الوكالات الرائدة ، هي منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، والمنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة ، والبنك الاسلامي للتنمية ، ومركز البحوث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان

الاسلامية ، والمؤسسة الاسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية على الاشتراك والمساهمة بورقات عمل أساسية .

٤٦ - وحيث الاجتماع منظمة المؤتمر الاسلامي على دعوة البنك الاسلامي للتنمية إلى حضور اجتماعات التنسيق المقبلة ، وخصوصاً بحسب اشتراك البنك الاسلامي للتنمية في مشاريع مختلفة في البلدان الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي .

٤٧ - وبالنظر إلى اهتمامات البلدان الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي بحماية البيئة ، أوصى الاجتماع بأن يدرج مجال مستقل ذو أولوية لتعاون الامم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي بشأن البيئة . كما أحاط علماً بالاتصال القائم بين منظمة المؤتمر الاسلامي وبرنامج الامم المتحدة للبيئة .

٤٨ - وأحاط الاجتماع علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ نقل المعرفة عن طريق الرعايا المفتربين وأعرب عن الأمل في أن تواصل منظمة المؤتمر الاسلامي وبرنامج الامم المتحدة للبيئة اتصالاتها في هذا الصدد .
